mroftalp htehaB ni knil muideM

95-1/ ماحكم صيام عاشوراء لمن كان عليها قضاء من رمضان ؟ ll الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

هنا يا شيخ احدى الاخوات سألت عن صيام عاشوراء لمن كان عليها قضاء من رمضان نعم من كان عليه قضاء رمضان فالسنة ان يبادر بقضائه. لقوله سبحانه فعدة من ايام اخر وهذه العدة من ثاني يوم من شوال الى - 00:00:00

اخر يوم من شعبان فكله عدة للقضاء اه اما من كان يريد ان يصوم نافلة كعاشوراء وست من شوال او عشر ذي الحجة فالسنة اكمل له ان يبادر بالصوم. وهذه المسألة اللي هو القضاء. نعم. وهذه المسألة وقع فيها خلاف بين اهل العلم - 00:00:18

ذهب جوع وهو المشهور المذهب الى انه لا يجزئ النافلة قبل الفريضة واستدلوا بحديث رواه الاحمى الامام احمد رحمه الله عليه قال لا يقبل الله نافلة حتى تؤدى فريضة. لكن هذا الحديث ضعيف طريق ابن لهيعة - 00:00:40

ومن جوز ذل بفعل عائشة رضي الله عنها حيث انها تقول كان يكون علي القضاء من رمضان فلا اقضيه الا في شعبان تقول قضاؤها وهذه المسألة فيها تفصيل لكن هو السؤال يقول انه يريد ان يصوم يصوم عاشوراء يريد ان يصومه بعد وهو لم يقض - 00:00:58

ظاهر ظاهر الدليل في السنة انه ان الانسان له ان يصوم ما شاء من النوافل وان كان لم يصم قضاء رمضان لم يصم للاطلاق لاطلاق قوله سبحانه وتعالى فعدة من ايام اخر وهكذا كل من كان عليه - 00:01:18

صوم سواء من مرض او سفر او المرأة الحائض ونحو ذلك لاطلاق الاية في هذا وقد علم انه جاء فضائل في الصوم اه ربما احيانا يكون القضاء على الانسان كثير. ولو امر مثلا بان يجمع بين اه ان يبدأ بالصوم. قد يتظيق عليها - 00:01:38

هذا الامر والمقصود من من جعلها عدة من باب التوسعة. فاذا ضيقنا فاذا ظيقنا وقيل لا تصم نفلا حتى تقضي هذا قد يشد كثيرا من الناس في الغالب لا يقضي الا في شعبان. صحيح. لا يقضي الا في شعبان. فقد يفوت خير كثير على كثير من الناس. لكن ينبغي للانسان - 00:01:58

الا يجعل ايام الفضائل ايام القضاء بمعنى انه لو اراد ان يصوم عشر ذي الحجة. فالاكمل له يعني ان يجعلها نافلة. ان يجعلها نافلة الا على قول من قال انه يجب - 00:02:18

رمضان فهذا في هذه الحالة يقول عليه ان يصومها بنية القضاء. نعم - 00:02:32